

Fax
عاجل

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة
الرقم: ٤٠٠/ص/ق/د
التاريخ: ٢٠٢٠/١٢/

السيد محافظ.....

تنفيذاً لأحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٠/ لعام ٢٠١٢ وتعليماته التنفيذية القاضي بإزالة الأبنية المخالفة ومخالفات البناء المرتكبة مهما كان نوعها بالهدم
وعملاً بمضمون تعاميمنا السابقة وآخرها التعميم رقم (٢٣٤٨/ص/ق/هـ) تاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٦ المتضمنة التشديد بتنفيذ أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٠/ لعام ٢٠١٢ وتعليماته التنفيذية القاضي بقمع وإزالة المخالفات المرتكبة
وبمناسبة عطلة "عيد الميلاد" و"رأس السنة الميلادية" وللحيلولة دون ارتكاب مخالفات الأبنية وغيرها خلال هذه الفترة .

المرجو الاطلاع والعمل على:

- ١- الإيعاز إلى كافة الوحدات الإدارية بضرورة تكليف ورشات هدم مكثفة مناوبة خلال هذه الفترة .
- ٢- تكليف عناصر مراقبة على مدار الساعة لمراقبة مخالفات البناء والإبلاغ عنها بشكل فوري .
- ٣- تكليف عناصر مناوبة في المجالس البيوتنية وعلى الحواجز لمراقبة حركة البسات مواد البناء / جبالات- مضخات - سيارة شاحنة وغيرها...../ واتخاذ الإجراءات القانونية وحجز الآليات في حال عدم حصولها على رخصة أو موافقة خطية من الوحدة الإدارية .
- ٤- تكليف ورشة الهدم المركزية برئاسة السيد قائد شرطة المحافظة أو من يفوضه بإزالة مخالفات البناء ومنع محاولة إعادة أية مخالفة .
- ٥- الإيعاز للجهات المعنية بالمحافظة تقديم المؤازرة المطلوبة لورشة الهدم المركزية لمنع حدوث ممانعة عند إزالة أية مخالفة .
- ٦- اتخاذ كافة الإجراءات القانونية بحق مرتكبي المخالفات وتوقيفهم عملاً بأحكام المرسوم /٤٠/ لعام ٢٠١٤ وتحريك الدعوى العامة بحقهم .
- ٧- تتحمل الوحدات الإدارية والعناصر المسؤولة عن مراقبة مخالفات البناء و ورشات الهدم كامل المسؤولية عن أي تقصير في إزالة المخالفات المرتكبة ضمن نطاق عملها وتتخذ الإجراءات القانونية بحقهم عملاً بأحكام المرسوم /٤٠/ لعام ٢٠١٢ وتعليماته التنفيذية .

وزير الإدارة المحلية والبيئة

دم حذاً

الموضوع : خصوص قمع المخالفات خلال فترة عيد الميلاد ورأس السنة الميلادية (م.بر ف)

يعمم على :

السيد (رئيس مجلس مدينة حمص - مدير الخدمات الفنية بخصص)

رؤساء الوحدات الإدارية

للاطلاع والتقيد بمضمون

محافظ حمص

المهندس بسام ممدوح بارسيك
بالتفويض نائب رئيس المكتب التنفيذي
الياس خوري